

مروان بالشام حيث وثب، ووثب ابن الزبير رضي الله عنهما بمكة، ووثب الذين كانوا يُدْعَوْنَ القَزَاءَ بالبصرة. قال: هُمُ أَبِي هَمًّا شديداً، فقال: انطلق - لا أباً لك - إلى هذا الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أبي برة الأسلمي^(١) رضي الله عنه. قال: فانطلقت معه حتى دخلنا عليه في داره، فإذا هو قاصدٌ في ظلِّ علوٍ له من نصب في يومٍ حارٍّ شديد الحرِّ. فجلنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه^(٢)، قال: يا أبا برة ألا ترى؟ ألا ترى؟ قال: فكان أول شيء تكلم به أن قال: إني أختبب عند الله أني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش، إنكم معشر العُزْبِ كتم على الحال الذي قد علمتم في جاهليتكم من القلَّةِ والذلة والضلالة وأن الله عز وجل نَعَشَكُمُ^(٣) بالإسلام وبمحمد ﷺ حتى بلغ يكتم ما تَرَوْنَ، وإن هذه الدنيا التي أقسدت بينكم - إن ذلك الذي بالشام - يعني مروان - والله ما يقاتل إلا على الدنيا، وإن ذلك الذي بمكة - والله - إن يقاتل إلا على الدنيا، وإن الذين حَوْلَكُمْ الذين تَدْعَوْنَهُمْ قَزَاءَكُمْ - والله - إن يقاتلون إلا على الدنيا؛ قال: فلما لم يدع أحداً قال له أبي: فما تأمُرنا إذا؟ قال: إني لا أرى خير الناس اليوم إلا عصابة مُلْبِدة^(٤) - وقال بيده - خِماص^(٥) البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دعائمهم. وأخرجه البخاري، والإسماعيلي، ويعقوب بن سفيان في تاريخه عن أبي المنهال بنحوه كما في فتح الباري (٥٧/١٣).

قول حذيفة في القتل

وأخرج أبو نعيم في الحلية (٢٨٠/١) عن شمر بن عطية قال: قال حذيفة رضي الله عنه لرجل: أيسرُكَ أُنْكَ قَتَلْتَ أَفْجَرَ النَّاسِ؟ قال: نَعَمْ، قال: إذا تكونَ أَفْجَرَ مِنْهُ.

الاحتراز عن تضييع الرجل المسلم

أخرج البيهقي (٩٢/٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن صمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله إذا حضرتم المدينة كيف تصنعون؟ قال: نبعث الرجل إلى المدينة وتصنع له

(١) قال أحمد بن حنبل: اسمه نضلة بن عبيد، نزل البصرة وله بها دار وسار إلى خراسان فنزل مرو، وعاد إلى البصرة: «أسد الغابة» (٣١/٦).

(٢) «يستطعمه» يطلب منه أن يحدثه وأن يلبقه طعم حديثه. «النهاية» (١٢٧/٣).

(٣) «نمشكم»: رفكم.

(٤) «ملبدة»: أي لصفوا بالأرض واخملوا أنفسهم.

(٥) «خِماص البطون»: أي إنهم أعف عن أموال الناس، فهم ضامرو البطون من أكلها، خفاف الظهور من ثقل وزرها.

هنة^(١) من جلود. قال: أرايت إن رمي بحجر؟ قال: إذا بُقِلْت. قال: فلا تفعلوا فوالذي نفسي بيده ما يسُرني أن تفتتحوا مدينة فيها أربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم. وأخرجه الشافعي مثله كما في الكنز (١٦٥/٣) إلا أن عنده: هيباً من جلود.

استنقاذ المسلم من أيدي الكفار

أخرج ابن أبي شيبة عن عمر رضي الله عنه قال: لأن استنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي الكفار أحب إلي من جزيرة العرب. كذا في كنز العمال (٣١٢/٢).

ترويع المسلم^(٢)

حديث أبي الحسن في نهى النبي عليه السلام عن ترويع المسلم

أخرج الطبراني عن أبي الحسن رضي الله عنه - وكان عقيباً بذرباً - قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ فقام رجل ونسي نعلَيْه، فأخذهما رجل فوضعهما تحته. فرجع الرجل فقال: نعلِي فقال القوم: ما رأيناها. فقال: هو ذئب، فقال: فكيف بزوجة المؤمن؟! فقال: يا رسول الله إنما صنعه لاجباً، فقال: فكيف بزوجة المؤمن؟! - مرتين أو ثلاثاً - . كذا في الترغيب (٢٦٣/٤). قال الهيثمي (٢٥٣/٦): رواه الطبراني وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله الهاشمي وهو ضعيف. انتهى. وأخرجه أيضاً ابن السكن مثله كما في الإصابة (٤٣/٤). وعند البزار والطبراني وأبي الشيخ ابن حبان في كتاب التويخ عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه: أن رجلاً أخذ نعل رجل فميتها وهو يمزح، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: «لا تزوعوا المسلم فإن زوعه المسلم ظلم عظيم». كذا في الترغيب (٢٦٣/٤). قال الهيثمي (٢٥٣/٦): وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

أحاديث بعض الصحابة في هذا الشأن أيضاً

وأخرج الطبراني في الكبير - ورواه ثقات - عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير فحُفِقَ رجل^(٣) على راحلته، فأخذ رجل سنهما من كنانته فانتبه الرجل ففرغ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يجعل لرجل أن يزوع مسلماً».

وعند أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم

(١) هنة: قطعاً مفردة.

(٢) ترويع المسلم: تزييمه وتخويبه: «النهاية» (٢٧٧/٢).

(٣) حُفِقَ الرجل: حرك رأسه وهو ناجس «مختار» مادة (ح ف ق).